

تحفة الملوک

(الكفار في التوارث) .

الكفر كله ملة واحدة فيرث الكفار كلهم .

بعضهم من بعض بالنسب والنكاح والولاء إلا أن تختلف دارهم كما مر .

وأما المرتد فلا يرث من أحد حكم ماله ذكرناه في كتاب الجهاد